

الكشاف

" النبي أولى بالمؤمنين " في كل شئ من أمور الدين والدنيا " من أنفسهم " ولهذا ألق ولم يقيد فيجب عليهم أن يكون أحب إليهم من أنفسهم وحكمه أنفذ عليهم من حكمها وحقه أثر لديهم من حقوقها وشفقتهم عليه أقدم من شفقتهم عليها وأن يبذلوها دونه ويجعلوها فداءه إذا أعزل خطب ووقاءه إذا لقت حرب وأن لا يتبعوا ما تدعوهم إليه نفوسهم ولا ما تصرفهم عنه ويتبعوا كل ما دعاهم إليه رسول ﷺ A وصرفهم عنه لأن كل ما دعا إليه فهو إرشاد لهم إلى نيل النجاة والظفر بسعادة الدارين وما صرفهم عنه فأخذ بحجذهم لئلا يتهافتوا فيما يرمي بهم إلى الشقاوة وعذاب النار . أو هو أولى بهم على معنى أنه أرأف بهم وأعطف عليهم وأنفع لهم كقوله تعالى : " بالمؤمنين رؤوف رحيم " بالتوبة : 128 وعن النبي A : ما من مؤمن إلا أنا أولى به في الدنيا والآخرة . اقرؤوا إن شئتم " النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم " فأيا مؤمن هلك وترك مالا فليرثه عصيته من كانوا وإن ترك ديناً أو ضياعاً فالى وفي قراءة ابن مسعود : النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم . وقال مجاهد : كب نبي فهو أبو أمته . ولذلك صار المؤمنون إخوة ؛ لأن النبي النبي A أبوهم في الدين " وأزواجه أمهاتهم " تشبيه لهم بالأمهات في بعض الأحكام وهو وجوب تعظيمهن واحترامهن وتحريم نكاحهن : قال ﷺ تعالى " ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً " الأحزاب : 53 وهن فيما وراء ذلك بمنزلة الأجنيات ولذلك قالت عائشة B : لسنأ أمهات النساء . تعني أنهن إنما أمهات الرجال لكونهن محرمات عليهم كتحريم أمهاتهم . والدليل على ذلك : أن هذا التحريم لم يتعد إلى بناتهن وكذلك لم يثبت لهن سائر أحكام الأمهات . كان المسلمون في صدر الإسلام يتوارثون بالولاية في الدين وبالهجرة لا بالقرابة كما كانت تتألف قلوب قوم بإسهام لهم في الصدقات ثم نسخ ذلك لما دجا الإسلام وعز أهلهم وجعل التوارث بحق القرابة " في كتاب ﷺ " في اللوح . أو فيما أوحى ﷺ إلى نبيه وهو هذه الآية . أو في آية الموارث . أو فيما فرض ﷺ كقوله : " كتاب ﷺ عليكم " النساء : 24 . " من المؤمنين والمهاجرين " يجوز أن يكون لابتداء الغاية . أي : أولو الأرحام بحق القرابة أولى بالميراث من المؤمنين بحق الولاية في الدين ومن المهاجرين بحق الهجرة . فإن قلت : مم استثنى " أن تفعلوا " قلت : من أعم العام في معنى النفع والإحسان كما تقول : القريب أولى من الأجنبي إلا في الوصية . والمراد بفعل المعروف : التوصية لأنه لا وصية لوارث وعدي تفعلوا بإلى لأنه في معنى : تسدوا وتزلوا والمراد بالأولياء : المؤمنون والمهاجرون للولاية في الدين " ذلك " إشارة إلى ما ذكر في الآيتين جميعاً . وتفسير الكتاب : ما مر آنفاً والجملة مستأنفة كالخاتمة لما ذكر من

الأحكام .

" وإذا أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ابن مريم
وأخذنا منهم ميثاقا غليظا لسئل الصادقين عن صدقهم وأعد للكافرين عذابا أليما "